الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الحادية والخمسون
الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة
الجلسة ٣٦
المعقودة يوم الأربعاء،
٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة السادسة والثلاثين

الرئيس: السيد سنغوي (زمبابوي)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١٢١ من جدول الأعمال: النظام الموحد للأمم المتحدة (تابع)

البند ١٢٢ من جدول الأعمال: نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (تابع)

البند ١١٥ من جدول الأعمال: تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة (تابع)

البند ١٢ من جدول الأعمال: تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

مسائل أخرى

../..

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-794, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

Distr. GENERAL
A/C.5/51/SR.36
14 May 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٢٠

البند ١٢١ من جدول الأعمال: النظام الموحد للأمم المتحدة (تابع) (E/1993/119 و Add.1؛ A/50/30 و Add.1؛ A/51/30 ؛ A/C.5/50/23؛ A/C.5/51/24 و A/C.5/51/25 و Corr.1)

البنـــد ١٢٢ من جدول الأعمال: نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (تابع) (A/51/9 و Corr.1 و A/51/644؛ A/C.5/51/4)

١ - السيد هانسن (كندا) قال إن وفد بلده قد ذهل عندما قرأ في الوثيقة A/50/30/Add.1 (الفقرة ٧) أن اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الإدارية قد ارتأت أن الشواغل المتعلقة بتخفيض الأثر الغالب وإدراج العلاوات في حسابات الهامش هى مجرد شواغل لدى أقلية ضئيلة. فلجنة الخدمة المدنية الدولية ذاتها، قد استنتجت، في معرض إشارتها إلى الآراء السلبية التي أعربت عنها الوفود التي كانت قد تناولت تلك العناصر، أن أولئك الذين لم يعربوا عن وجهات نظرهم - الأغلبية الصامتة - ليس لديهم تحفظات إزاء النهج الذي اتبعته. بيد أن اللجنة كانت قد طـُلب إليها مراعاة الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء وليس تفسير صمت الآخرين على هواها. ونظرا لأن قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٥٠ كان قد اتـُخذ بدون تصويت، فليس من الملائم علاوة على ذلك، أن توصف آراء أى مجموعة من الوفود بأنها آراء أغلبية أو أقلية.

٢ - وأضاف قائلا إن نهج التكافؤ في الترجيح تشوبه عيوب أساسية ويمثل تشويها لأساس المقارنة. إذ أن تخفيض الأثر الغالب هو قضية واسعة على صعيد السياسة العامة لا تؤيدها الدول الأعضاء. فاللجنة باستخدامها طريقة التكافؤ في الترجيح لتخفيض الأثر الغالب في الجدول العام لمرتبات موظفي الخدمة المدنية الاتحادية في الولايات المتحدة، تراعي قلة من نظم الأجور الخاصة التي تسري فيها المعدلات العالية على أقلية من الموظفين، وتضعها على قدم المساواة مع نظم أجور أخرى أكبر، ومن ثم فهي تقوض الأساس لإجراء أي مقارنة حقيقية. إن استمرار استخدام التوزيع المرجح هو أكثر ملاءمة لشروط الخدمة المدنية الاتحادية في الولايات المتحدة وتتجلى فيه هذه الشروط بدقة.

٣ - واستطرد قائلا إن وفد بلده لا يوافق على إجراء تغيير في المنهجية يؤدي إلى زيادة شاملة من أجل حل مشكلة منفردة تواجهها مهن متخصصة قليلة نسبيا. فالأمانة العامة لم تقدم دليلا مقنعا على وجود مشاكل كبيرة في التوظيف واستبقاء الموظفين، رغم أنه قد تكون هناك حقا حالات معينة تتعلق بمشاكل مهنية ومشاكل في التوزيع الجغرافي. وقد يكون الوقت قد حان لتنفيذ مبدأ المعدلات المهنية الخاصة، الذي أيدته الجمعية العامة منذ عدة سنوات.

٤ - ومضى قائلا إنه ليس من الملائم أن تدرج في حساب الهامش علاوات ومكافآت أداء نقدية لا تدخل في الأجر الأساسي أو الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي المأخوذ به في أساس المقارنة؛ فإدراج هذه العلاوات والمكافآت في حساب المرتب الأساسي الأدنى سيجعلها جزءا من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي في الأمم المتحدة ولا يتلقى معظم موظفي الخدمة المدنية في الولايات المتحدة علاوات

أو مكافآت أداء. وأضاف أن وفد بلده، وإن كان يؤيد تغيير النظام الذي تسير عليه الأمم المتحدة لكي يتيح دفع علاوات حسب الأداء، إلا أنه لا يؤيده الآن.

٥ - واستطرد قائلا إن النهج الذي تسير عليه اللجنة يقوم على ما يبدو على استنتاج مبدئي بأن المرتبات الأساسية ينبغي زيادتها. وتصر اللجنة على أن ثمة حاجة لاستعادة القدرة التنافسية، ولكن وفد بلده ليس مقتنعا بأن هذه القدرة قد فقدت.

٦ - وأضاف قائلا لو لم تكن هذه المنهجية غير السليمة قد استخدمت لكان الهامش، المحسوب حسب المنهجية السابقة، قد بلغ حوالي ١١٤، ومن ثم لا يشكل أي أساس لإجراء زيادة. وقال إن وفد بلده لن يوافق، في ظل الضائقة المالية، على أي زيادة في المرتب الأساسي الأدنى.

٧ - وأردف قائلا إن نظام تسوية مقر العمل لا ينبغي تطبيقه إلا تعويضا عن فروق الأسعار بين مراكز العمل. بيد أنه نظرا لأن الرقم القياسي لمدينة نيويورك، المدينة الأساس، قد جرى تعديله أيضا، فإن النظام يعمل كآلية لتسوية غلاء المعيشة في شتى مراكز العمل. ومن ثم لا ينبغي أن تكون الزيادة في الرقم القياسي للمدينة الأساس زيادة تلقائية، وإنما ينبغي أن تكون رهنا بموافقة الجمعية العامة. ولا يمكن النظر في الزيادة المقترحة في الأجر الأساسي/الأدنى بشكل منعزل. فالزيادة في الأرقام القياسية لتسوية مقر العمل توفر للموظفين زيادة تلقائية في عنصر غلاء المعيشة، وعندما يزيد المرتب الأساسي/الأدنى فهو يؤدي أيضا إلى زيادات في العلاوات ذات الصلة. وأعرب في هذا الصدد عن ترحيبه بتوصية اللجنة بإلغاء الصلة بين بدل الخطر والمرتب الأساسي/الأدنى (A/51/30، الفقرة ٣٠٥).

٨ - ومضى قائلا إنه ينبغي إعادة استعراض طريقة تنفيذ مبدأي نوبلمير وفليمنغ. إذ أن التداخل البارز بين مرتبات فئة الخدمات العامة والفئة الفنية هو مفارقة بينة، وإن وفد بلده يتساءل عن مستويات المرتبات العالية التي يحصل عليها بعض موظفي الخدمات العامة. وقال إنه ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار الأجور في البعثات الدبلوماسية، والمنظمات عبر الوطنية وغيرها من منظمات القطاع العام، التي تتنافس على هذا النوع من الموارد البشرية.

٩ - وأضاف قائلا إن وفده، شأنه في ذلك شأن الاتحاد الأوروبي ووفود أخرى كثيرة، شديد التأييد للنظام الموحد ومبدأ نوبلمير. بيد أنه من غير المنصف مقارنة النظام الموحد بوكالات متخصصة ونظم أجور غير تمثيلية وما المرتب علاوة على ذلك، إلا جزء واحد في أي استراتيجية للموارد البشرية تستهدف تحفيز الموظفين؛ فالتفويض المناسب للسلطة وممارسات الإدارة السليمة، بما في ذلك التوظيف المنصف، وتقييم الأداء ونظم الترقية، كل ذلك يمكن أن يفعل الكثير لجذب الموظفين وتحفيزهم واستبقائهم.

١٠ - السيد غودا (اليابان): قال، بصدد النظام الموحد، إن توظيف موظفين ذوي كفاءة عالية بالأمانة العامة واستبقائهم أمر ضروري لاضطلاع المنظمة بعملها بكفاءة وفعالية. وتحقيقا لهذا الغرض، وتعزيزا

للعدالة في التوزيع الجغرافي، يجب توفير شروط عمل ملائمة. فمبدأ نوبلمير، المستمد من المادة ٣-١٠١ من الميثاق، هو الأساس المعتمد لتحديد شروط عمل الفئة الفنية وما فوقها. وتحتاج الأمانة العامة إلى أن تكفل استمرار وفائها بأعلى مستويات الكفاءة والمقدرة والنزاهة.

١١ - وأضاف قائلا إن لجنة الخدمة المدنية الدولية لم ترد بالقدر الوافي على التحفظات التي أثارها وفد بلده في العام السابق بخصوص معادلة الرتب وإلغاء الأثر الغالب في المقارنة مع الخدمة المدنية الاتحادية في الولايات المتحدة. فالمنهجية الحالية ينبغي استبقاؤها؛ وأشار في هذا الصدد إلى الرأي المسجل في الفقرة ١٤١ من تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية (A/51/30). وأعرب عن تأييد وفده لإدخال زيادة أكبر على جدول مرتبات الرتبتين مد - ١ و مد - ٢، اللتين تزداد فيهما مشكلة القدرة التنافسية حرجا. وقال إن وفده على استعداد أيضا لقبول توصيات اللجنة بشأن معدلات الاقتطاع الإلزامي من مرتبات الموظفين (A/51/30، الفقرة ١٥٤).

١٢ - وبصدد مسألة تسوية مقر العمل، أعرب عن اغتباطه لإحاطته علما بالمقرر الذي اتخذته اللجنة فيما يتعلق بالوزن الترجيحي للإنفاق خارج المنطقة (الفقرة ١٨٨). ونظرا للتعقيد البالغ الذي يتسم به النظام المعمول به حاليا في تسوية مقر العمل، فإنه ينبغي أن تواصل اللجنة استعراضه. وأعرب عن أسف وفده لأن لجنة الخدمة المدنية الدولية لم تستطع وضع رقم قياسي لتسوية مقر العمل في جنيف، على نحو ما طلبت الجمعية العامة، وقال إن الوفد قد أحاط علما بموقف اللجنة بشأن الدراسات الاستقصائية لغلاء المعيشة في مراكز العمل الرئيسية وفي واشنطن العاصمة. وإن الوفد يرحب أيضا بوضع ضوابط إدارية لكفالة مراعاة مدفوعات بدلات الإعالة، المقدمة من الحكومات مباشرة إلى موظفي النظام الموحد عند تحديد المبالغ التي تدفع إلى الموظفين.

١٣ - وأردف قائلا إن النظم الحالية لتحديد مرتبات الموظفين من الفئة الفنية وما فوقها وموظفي فئة الخدمات العامة والفئات الأخرى المعينة محليا قد أدت إلى تداخل في الأجر بين المجموعتين؛ لذا ينبغي معالجة هذه المسألة إذا ما أريد الحفاظ على الاتساق في نظام المرتبات الشامل في منظمات النظام الموحد. وينبغي للجنة أن تدرس مبدأ فليمنغ من منظور نظام المرتبات ككل. ولذا أعرب عن ترحيب وفده بإنشاء أفرقة عاملة لاستعراض منهجيات الدراسات الاستقصائية للخدمات العامة. وقال إنه ينبغي للجنة الخدمة المدنية الدولية أن تقدم تقريرا عن هذه المسألة في أقرب فرصة ممكنة، على ألا يتجاوز ذلك الدورة الثالثة والخمسين.

١٤ - وأعرب عن تأييد وفده لتوصيات اللجنة بشأن منحة التعليم (الفقرة ٢٣٠) وقال إن الوفد يتطلع إلى الانتهاء من الاستعراض المتعمق في عام ١٩٩٧. وقد أحاط الوفد علما بتعليقات اللجنة على التعيينات لمدة محددة، وهي مسألة تحتاج إلى استعراض متأن.

١٥ - ومضى قائلا إن دوران الموظفين مكون هام من مكونات إدارة الموارد البشرية؛ وينبغي أن يكفل برنامج التنقل والمشقة سلامة الدوران وتوظيف الموظفين المؤهلين من جميع الدول الأعضاء واستبقاءهم. وأعرب عن تأييد وفده للمقرر الذي اتخذته اللجنة بوضع حد زمني لدفع عنصر عدم نقل الأمتعة الداخل في بدل التنقل والمشقة. واستدرك فقال إن اللجنة لم تقدم تبريرا لرأيها القائل بالإبقاء على الصلة الحالية بين المرتب الأساسي/الأدنى وبدل التنقل والمشقة.

١٦ - وفيما يتعلق بالأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي، قال إن ظاهرة انعكاس الدخل بين فئة الخدمة العامة والفئة الفنية وما فوقها لا مبرر لها وينبغي إلغاؤها. وأعرب عن تأييد وفده لتوصيات اللجنة بشأن منهجية تحديد الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي (الفقرتان ٥٤ و ٦٦)، ورحب بوضع جدول موحد للاقتطاع الإلزامي من مرتبات الموظفين لكلتا الفئتين، فضلا عن توصيات اللجنة بشأنه (الفقرتان ١٠٥ و ١٠٨). وقال إن وفده يؤيد أيضا الرقم القياسي الخاص لأصحاب المعاشات التقاعدية.

١٧ - وأضاف أن وفده يحيط علما مع القلق البالغ بالفصل الثامن من تقرير اللجنة، نظرا لأنه يعلق أهمية عظيمة على فعالية عمل النظام الموحد مما يساعد على إلغاء ما لا موجب له من المنافسة في تعيين الموظفين، وعلى تشجيع التعاون وتبادل الموظفين فيما بين المنظمات المشاركة في النظام، وتعزيز فعالية تكاليف إدارة الموارد البشرية.

١٨ - وكرر تأكيد أهمية الحفاظ على شروط عمل ملائمة لموظفي المنظمات المشاركة إذا ما أريد لها أن تعمل بفعالية. وقال إن للنفقات المتصلة بتكاليف الموظفين نصيبا كبيرا في ميزانية المنظمات المشاركة. وحث لذلك الأمانة العامة على مواصلة استيعاب الآثار المالية بأقصى درجة ممكنة.

١٩ - وانتقل في حديثه إلى نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة فأعرب عن تأييده للنتائج التي توصل إليها مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة بشأن سعر الفائدة المطبق على ما يستبدل في شكل مبلغ إجمالي من الاستحقاقات الدورية (A/51/9، الفقرة ٦٣). ولاحظ مع الارتياح أداء الاستثمارات. وأعرب عن ترحيبه بالإجراءات التي اتخذها مجلس صندوق المعاشات التقاعدية بشأن توصيات مجلس مراجعي الحسابات.

٢٠ - وأعرب عن اغتباطه لملاحظة تعليقات صندوق المعاشات التقاعدية على رصد تكاليف التعديلات التي أدخلت مؤخرا على نظام تسوية المعاشات التقاعدية ذي المسارين. وقال إنه ينبغي للمجلس أن يواصل رصد تنفيذ التدابير، خصوصا فيما يتعلق بصلتها بالتكاليف/الوفورات. وفيما يتعلق بمسألة تحديد مبالغ المعاشات التقاعدية المدفوعة بالعملة المحلية في البلدان التي أُدخلت فيها تغييرات كبيرة على العلاقة بين العملة المحلية ودولار الولايات المتحدة، أعرب عن تأييد وفده للموقف المتخذ وقال إنه يشارك في القلق الذي أبدته هيئات الإدارة الوارد في الفقرة ٢١٩ من تقرير المجلس.

٢١ - كما أعرب عن تأييد وفده للنتيجة التي خلص إليها المجلس فيما يتعلق بالإجراء المتصل بتحديد متوسط الأجر النهائي، ورحب بقيام المجلس باستعراض إمكانية تعليق الاستحقاقات في حالات إعادة استخدام المتقاعدين في منظمة عضو في الصندوق. وقال إن الوفد أحاط علما بالاستنتاجات التي توصل إليها المجلس بشأن أحقية الأزواج والأزواج السابقين في استحقاقات الخلف، وباحتمال انسحاب اللجنة المؤقتة لمنظمة التجارة العالمية/مجموعة غات من عضوية الصندوق.

٢٢ - وفيما يتعلق بالمصروفات الإدارية، أعرب عن تأييد وفده للاستنتاجات التي توصل إليها المجلس بشأن الوظائف والمسائل الأخرى، فضلا عن مقرره بشأن ترتيبات الدعم الطويلة الأجل لأمانة الصندوق (الفقرة ٣٣٤).

٢٣ - وختاما، أعرب عن تقدير وفده للمجلس وأمانة الصندوق لما قاما به من عمل لكفالة سلامة عمل نظام المعاشات التقاعدية، الذي يعد مكونا هاما من مكونات الأجر في الخدمة المدنية الدولية.

٢٤ - السيد بوغايفسكي (أوكرانيا): قال إن حكومات اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية السابق، وجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية السابقة وجمهورية بيلاروس الاشتراكية السوفياتية السابقة قد أبرمت اتفاقات مع المجلس بشأن نقل حقوق المعاشات التقاعدية بغية ضمان استمرارها، وهي الاتفاقات التي وافقت عليها الجمعية العامة، وأصبحت نافذة في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨١. وبموجب هذه الاتفاقات تعين على المشتركين في الصندوق من تلك الدول الأعضاء الثلاث أن يقوموا، قبل إنهاء خدمتهم الدولية، بتحويل المعادل الاكتواري لاستحقاقاتهم في المعاشات التقاعدية إلى صندوق الضمان الاجتماعي التابع للاتحاد السوفياتي، وفقا للتشريع الداخلي الساري فيها. ومن ثم لم يعد لهم الحق في الحصول على استحقاقات الصندوق.

٢٥ - وأضاف قائلا إن جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية قد اضطرت لتوقيع اتفاق النقل مع صندوق المعاشات التقاعدية رغم أن نظام المعاشات التقاعدية في أوكرانيا كان جزءا لا يتجزأ من ذلك المعمول به في الاتحاد السوفياتي السابق. ثم قامت السلطات في موسكو عندئذ بنقل الأموال التي استحقها الموظفون الأوكرانيون إلى الميزانية المركزية للاتحاد السوفياتي السابق. ولم يجر إعادة أي من تلك المبالغ إلى السلطات المختصة في جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية أو، فيما بعد، إلى أوكرانيا. وبعد تفكك الاتحاد السوفياتي، قام أمين الصندوق، اعتبارا من كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، بتعليق تنفيذ عمليات النقل بموجب الاتفاقات الثلاثة، انتظارا لاستيضاح مركزها.

٢٦ - واستطرد قائلا إن صندوق المعاشات التقاعدية تلقى في السنوات الأخيرة عددا متزايدا من الالتماسات من مشتركين سابقين كانوا من مواطني الاتحاد السوفياتي السابق، بمن فيهم عدد من أوكرانيا، يذكرون فيها أن نقل حقوق معاشاتهم التقاعدية بموجب الاتفاقات لم يفض إلى الزيادات المتناسبة التي كان من الواجب ضمانها في حقوق معاشاتهم التقاعدية الوطنية. وكانت أمانة صندوق المعاشات التقاعدية

قد قررت أن المبالغ المقيدة لحساب ميزانية الاتحاد السوفياتي الحكومية ينبغي إعادتها وأن حقوق المعاشات التقاعدية للمشتركين السابقين في الصندوق يجب إعادة إقرارها بالكامل.

٢٧ - وأردف قائلا إن أمين الصندوق قد كثف المفاوضات مع السلطات الروسية المختصة وإن الجمعية العامة كانت قد لاحظت، في قرارها ٢٢٤/٤٩، أن الصندوق قد نقل إلى صندوق الضمان الاجتماعي في اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية السابق القيمة الاكتوارية لحقوق المعاشات التقاعدية المستحقة للمشتركين السابقين، على النحو الذي اقتضته تلك الاتفاقات.

٢٨ - ومضى يقول إن الاتحاد الروسي يضطلع، بوصفه إحدى الدول التي خلفت اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية السابق، بمسؤولية قانونية عن حقوق وواجبات الاتحاد السوفياتي بمقتضى ميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك التزاماته المالية. ويتبع ذلك أن الاتحاد الروسي يضطلع بالتزام قانوني ناشئ عن الأموال المقيدة لحساب ميزانية الاتحاد الروسي الحكومية باسم جميع المشتركين السابقين في صندوق المعاشات التقاعدية بموجب الاتفاقات الثلاثة. وببساطة جرى نقل أموال المشتركين السابقين إلى موسكو وورثها الاتحاد الروسي.

٢٩ - وأضاف قائلا إنه على هذا الأساس كانت حكومته تتوقع من الاتحاد الروسي، الذي خلف الاتحاد السوفياتي السابق في عضوية الأمم المتحدة، أن يضطلع بالمسؤولية عن إيجاد حل شامل لمشكلة المعاشات التقاعدية، وخصوصا آثارها المالية. ومن المؤسف أن قرارا اتـُخذ في موسكو لا باقتراح قرار شامل يكون مقبولا لجميع الأطراف، وإنما بوضع ترتيب مالي لا يشمل سوى مصالح عدد معين من المشتركين السابقين في الصندوق الذين هم حاليا من مواطني الاتحاد الروسي. وكان أمين الصندوق قد حاول في البداية التماس حل يعالج مشاكل جميع من نقل منه المشتركين السابقين حقوقهم المستحقة في صندوق المعاشات التقاعدية بموجب الاتفاقات الثلاثة بغض النظر عن جنسيتهم أو مكان إقامتهم أو طول مدة خدمتهم. بيد أن السلطات الروسية أصرت على أنها لا يمكنها سوى الدخول في اتفاقات بشأن مواطني الاتحاد الروسي. وقد قبلت أمانة الصندوق والمجلس موقف الاتحاد الروسي ولكنهما قدما الاتفاق المقترح بوصفه خطوة كبيرة نحو تحقيق هدف حل مطالبات جميع المشتركين السابقين المعنيين. وأضاف أنهما بذلك يضفيان الشرعية على ترتيب مالي مع الاتحاد الروسي يتنافى مع أنظمة الصندوق.

٣٠ - واستطرد قائلا إن وفده يرى أن الاتفاق المقترح بين حكومة الاتحاد الروسي ومجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الذي تنظر فيه اللجنة الخامسة حاليا، هو ليس على الاطلاق خطوة نحو حل شامل للمشاكل التي ينطوي عليها الأمر، وإنما هو في الحقيقة، ترتيب غير منصف يحرم المشتركين السابقين في صندوق المعاشات التقاعدية، الذين يقطنون حاليا بلدان أخرى خلال الاتحاد الروسي، من أي إمكانية لتلقي استحقاقاتهم في المعاشات التقاعدية الناشئة عن عملهم السابق في الخدمة المدنية الدولية.

٣١ - ومضى قائلا إن رئيس مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية قد أشار في بيانه إلى اللجنة في جلستها الثانية والثلاثين، إلى المناقشات التي جرت مع حكومة الاتحاد الروسي وإلى اتفاق باتباع نهج تدريجي في معالجة شواغل جميع المشتركين السابقين في الصندوق التابعين لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية السابق وجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية السابقة وجمهورية بيلاروس الاشتراكية السوفياتية السابقة، ولكنه أغفل ذكر أن حكومة أوكرانيا، فيما تبذله من جهود لحماية العدد القليل نسبيا من المواطنين الأوكرانيين، لم تتمكن، من الحصول على أي تعاون من قبل السلطات الروسية. وكان قد أُبرم اتفاق بين مجلس المعاشات التقاعدية وحكومة الاتحاد الروسي في موسكو بدون مشاركة أوكرانيا وبشكل يعتبره بلده غير مقبول البتة. ومضى إلى القول إن ما يسمى النهج التدريجي هو في حقيقة أمره ترتيب مالي مريب يشمل فئة صغيرة من المواطنين الروس ومحاولة لتحويل المسؤولية عن العواقب المالية الناجمة عن مشكلة المعاشات التقاعدية من الاتحاد الروسي إلى بلاد أخرى، منها أوكرانيا، التي لم تتلق إطلاقا أيا من الأموال التي جرى نقلها من صندوق المعاشات التقاعدية إلى صندوق الضمان الاجتماعي التابع للاتحاد الروسي السابق. وإن أكثر ما يدعو للأسف أن أمين الصندوق والمجلس قد توصلا، تحت ضغط من السلطات الروسية، إلى نتيجة مؤداها أنه ينبغي لكل بلد من البلدان المعنية أن يسعى لعمل ترتيبات منفصلة مع الصندوق بخصوص مواطنيه وأنه ينبغي للدول المعنية أيضا أن تتحمل الترتيبات المالية فيما يتعلق بالتكاليف الاكتوارية المترتبة على هذه الاتفاقات. وجرت الموافقة على تلك الترتيبات على الرغم من الحقيقة المعروفة ألا وهي أن السلطات الروسية دأبت على عدم الاستجابة للمقترحات المقدمة من أوكرانيا بالدخول في مفاوضات بشأن المسألة.

٣٢ - وأضاف قائلا إن من الواضح لدى حكومته، بناء على ذلك، أن الاتفاق المقترح بين حكومة الاتحاد الروسي وصندوق المعاشات التقاعدية يتنافى مع المادة ٣٤ من اتفاقية فيينا بشأن قانون المعاهدات، التي تنص على أنه لا يجوز لأي معاهدة أن تنشئ التزامات على دولة من دول الغير أو تخول حقوقا لها بدون موافقتها. وقال إن بلده لذلك يرى أن أمين الصندوق لم يصدق اللجنة بقوله إن الاتفاق المقترح يتسق اتساقا تاما مع مقتضيات القانون الدولي.

٣٣ - ومضى يقول إن حكومته عمدت، في إطار الجهود التي تبذلها للتوصل إلى حل شامل لمشكلة إعادة إقرار حقوق المشتركين السابقين في صندوق المعاشات التقاعدية، إلى الطلب إلى اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الإدارية أن تلتمس مشورة مستقلة بشأن المسألة. ولكن تقرير اللجنة الاستشارية لم يشر للأسف حتى إلى المشكلة التي أثارتها أوكرانيا.

٣٤ - واختتم قائلا إن حكومة بلده ما زالت مقتنعة بأن حل مشكلة المعاشات التقاعدية ينبغي أن يشمل المبالغ المحولة باسم المشتركين السابقين في صندوق المعاشات التقاعدية، بغض النظر عن البلد الذي ينتمون إليه أو المكان الذي يقيمون فيه حاليا. وحث اللجنة على أن تركز اهتمامها على مشكلة المعاشات التقاعدية بغية اتخاذ قرار متوازن يحترم مصالح جميع الأطراف المعنية.

٣٥ - السيد بلوكيس (لاتفيا): أشار الى المعلومات المقدمة من أمين صندوق المعاشات التقاعدية فقال إن بلده مهتم بالاتفاق المقترح للنقل لأن أحد المستفيدين قد يكون مقيما في لاتفيا. وأضاف أن وفده يحتفظ بالحق في تناول هذه المسألة في مرحلة لاحقة.

البند ١١٥ من جدول الأعمال: تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة (تابع) (A/51/515)

٣٦ - السيد جاريمتسوك (بولندا): قال إن ممارسة وكيل الأمين العام لشؤون الإدارة والتنظيم المتمثلة في تقديم معلومات منتظمة الى اللجنة عن حالة التدفق النقدي في الأمم المتحدة قد ساعدت على إرهاف وعي الدول الأعضاء بالأبعاد الحقيقية للأزمة المالية ونتائجها العملية على المنظمة.

٣٧ - وفي إنشاء الفريق العامل الرفيع المستوى المفتوح باب العضوية المعني بالحالة المالية للأمم المتحدة، قررت الجمعية أيضا، في قرارها ١٤٣/٤٩، النظر في اتخاذ تدابير إضافية ترمي الى ضمان وجود أساس مالي سليم للمنظمة تتوفر له مقومات البقاء للحيلولة دون تكرر أزمة مماثلة أخرى في المستقبل وقد أشار الفريق العامل، في الفقرة ٣٢ من أول تقرير له (A/49/43)، الى اقتراحات الدول الأعضاء بإجراء دراسات بشأن نهج مبتكرة لجمع الأموال. وأضاف أن هذا قد شجع حكومته، التي تعلق أهمية كبيرة على إيجاد حل للأزمة الراهنة، على الاهتمام بالمسألة بصورة جادة نظرا الى أنها ترى أنه وإن كان ينبغي تحسين المصادر التقليدية لتمويل الأمم المتحدة إلا أنه ينبغي بذل الجهود أيضا لابتكار طرائق جديدة. وقال إن حكومته ترى في هذا الصدد أن في الإمكان التماس أموال من القطاع الخاص.

٣٨ - ومضى الى القول إن رئيس بولندا، في كلمة ألقاها أمام الجمعية العامة في الدورة الحالية، قد تقدم باقتراح بإنشاء صندوق استئماني يتألف من مدفوعات يقدمها طواعية قطاع الأعمال التجارية الخاصة عبر الوطنية ولا سيما في شكل هبات معفاة من الضرائب. وأن تنفيذ هذه الفكرة يتطلب إما اتخاذ تدابير مشتركة قوية من قبل الدول الأعضاء وإما تعاونا أوثق بين الشركات عبر الوطنية والحكومات المضيفة لهذه الشركات من أجل تهيئة الظروف، كإجراءات تخفيض الضريبة أو غير ذلك من الحوافز الممكنة، التي تحمل القطاع الخاص على التبرع بالأموال. وتظل سلطة الإشراف على تخصيص هذه الأموال بيد الحكومات على ألا تفرض الجهات المانحة أي شروط.

٣٩ - وأضاف أن وفده على اقتناع بأن تلك الفكرة تستحق اهتمام الفريق العامل الرفيع المستوى المفتوح باب العضوية المعني بالحالة المالية للأمم المتحدة وأن وفده يقترح بأن تحال الفكرة، إذا ما لقيت قبولا حسنا، الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي لإدخال مزيد من التحسين عليها لتكون عنصرا هاما من عناصر حل شامل للأزمة المالية.

٤٠ - السيد المشيري (قطر): قال إن حكومته تشاطر الدول الأعضاء جزعها بشأن الأزمة المالية التي تواجه الأمم المتحدة والتي تعوق أداءها وتهدد أساس وجودها؛ ذلك أنه ليس في وسع المنظمة القيام بعملها دون أن تكون قادرة على الاعتماد على مصادر تمويل مضمونة. وأضاف أن رؤساء الدول أو الحكومات قد

عمدوا، في الاحتفالات بالذكرى الخمسين لإنشاء المنظمة في الدورة السابقة، الى استرعاء الاهتمام الى خطورة الحالة المالية والى ضرورة معالجتها، وأن الحل، مع ذلك، ما زال حتى الآن بعيد المنال. وقال إن حكومته ترى أن من الضروري إجراء إصلاح مالي شامل بغية تأمين استقرار مالي طويل الأجل للأمم المتحدة.

٤١ - وأردف قائلا إن من الجوانب الرئيسية للإصلاح إعادة النظر في جدول الأنصبة المقررة من أجل كفالة أن تعبر هذه الأنصبة عن قدرة كل دولة عضو على الدفع. وأنه ينبغي لأي نظام ينشأ في المستقبل لتحديد هذه الأنصبة أن يكون منصفا وشفافا ومرنا كيما يكون قادرا على التكيف مع الظروف الاقتصادية المتغيرة. وأن حكومته تؤيد في هذا الصدد ما انتهى وزراء خارجية بلدان عدم الانحياز اليه من نتائج بأن القدرة على الدفع يجب أن تظل المعيار الأساسي الذي تقوم عليه أي عملية لإعادة النظر في منهجية قسمة نفقات المنظمة وبأن أي تنقيح لهذه المنهجية يجب أن يقوم على أساس توافق الآراء والتشاور لا على أساس تدابير من جانب واحد. وأضاف أنه ينبغي لجدول الأنصبة المقررة أن يمثل بوضوح أيضا مسؤوليات الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن والحالة الاقتصادية التي تواجهها الدول الأخرى، ولا سيما البلدان النامية.

٤٢ - وقال إن من أسباب الأزمة المالية الراهنة عدم قيام بعض البلدان المتقدمة النمو الرئيسية بدفع أنصبتها المقررة في الميزانية العادية وفي ميزانيات عمليات حفظ السلام بالكامل وفي الوقت المحدد. وينبغي لهذه الدول أن تسدد المتأخرات التي عليها وأنصبتها الحالية بالكامل وبسرعة ودون شروط حتى لا تستخدم هذه المتأخرات وسيلة لابتسار الإصلاحات.

٤٣ - ومضى الى القول إن حكومته ترحب بالآليات الجديدة للتمويل ولتحسين الإدارة المالية، وتؤيد الإصلاحات الحالية للهيكل الإداري والمالي التي تنطوي على إمكانية تخفيف الأعباء المالية للمنظمة. على أن هدف الإصلاح يجب أن يكون هو تحسين الأداء؛ كما أن الهدف من تصغير حجم الأمانة العامة يجب أن يكون هو زيادة كفاءتها وتقليل البيروقراطية فيها ويجب ألا يؤدي الى النيل من فعاليتها. وبالمثل، لا ينبغي تحقيق الوفورات بخفض أو إرجاء البرامج والأنشطة المأذون بها، ولا سيما الأنشطة والبرامج ذات الصلة بالتنمية، والأنشطة التي تعود بالنفع على البلدان النامية.

٤٤ - السيدة بنيا (المكسيك): أعربت عن دهشتها لعدم وجود معلومات مستكملة عن الحالة المالية للمنظمة، وأيدها في ذلك السيد بلوكيس (لاتفيا). وقالت إن آخر المعلومات المتاحة كانت قد وردت في الوثيقة A/51/515 المؤرخة ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦. وأعرب وفدها عن الأمل في أن تواصل الأمانة العامة الممارسة المتبعة في الدورة السابقة للجمعية العامة والمتمثلة في القيام بصورة شهرية بتقديم وثيقة رسمية توفر معلومات مستكملة عن الحالة المالية. وقالت إن وفدها قد علم بأن مبلغا يصل الى حوالي ٤٠ مليون دولار قد دفعه الاتحاد الروسي مؤخرا الى المنظمة وأن مصدر هذه المعلومات هو البعثة الدائمة للاتحاد الروسي، وأنها ترى أنه مما يدعو الى الأسف أن هذه المعلومات لم ترد من الأمانة العامة نفسها، وسألت متى تعتزم الأمانة العامة توفير المعلومات المستكملة عن الحالة النقدية للمنظمة.

٤٥ - السيد أكاكبو - ساتشيفي (أمين اللجنة): أكد لممثل المكسيك أن العمل ما زال جاريا بالممارسة التي جرى الأخذ بها في السنة الماضية لكنه استدرك فقال إنه لم تتح أي معلومات جديدة. وقال إن وكيل الأمين العام لشؤون الإدارة والتنظيم سيُلقي قريبا أمام اللجنة كلمة عن الحالة المالية للمنظمة وسيشير الى عدد من المسائل التي لها صلة، في هذا الصدد، بالولايات المتحدة وبالاتحاد الروسي أيضا.

٤٦ - السيدة بنيا (المكسيك): قالت إن وفدها يتطلع الى المشاركة في المناقشة بشأن المعلومات التي سيقدمها وكيل الأمين العام، ولكنها ترى أن هذه المعلومات ينبغي تقديمها في وثائق رسمية لا في إحاطات إعلامية شفوية.

٤٧ - السيد هانسون (كندا): قال إن المعلومات التي سيقدمها وكيل الأمين العام ستكون استكمالا متحسنا للمعلومات التي تقدمها الأمانة العامة بصورة منتظمة في المنشور الشهري عن حالة المساهمات وفي الوثيقة التلخيصية التي تصدر في الخامس عشر من كل شهر.

البند ١٢ من جدول الأعمال: تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (A/51/3)، (الجزءان الأول والثاني))

٤٨ - الرئيس: دعا اللجنة الى النظر في فصول تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٩٦ (A/51/3 (الجزءان الأول والثاني))، التي أحيلت الى اللجنة الخامسة للنظر فيها، ولا سيما الفصلان الأول والخامس (الفرعان هاء وزاي) والفصل السابع.

٤٩ - وقد اقترح الرئيس نظرا الى عدم وجود أي تعليقات أن توصي اللجنة الجمعية العامة بأن تحيط الجمعية العامة علما بفصول تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي التي أحيلت الى اللجنة الخامسة.

٥٠ - وقد تقرر ذلك.

مسائل أخرى

٥١ - الرئيس: قال إن اللجنة ستستمع الى تقارير شفوية يقدمها منسقو المشاورات غير الرسمية بشأن كل من بنود جدول الأعمال.

٥٢ - السيد ستاين (ألمانيا)، نائب الرئيس: تحدث بصفته منسقا للبند ١١٦ من جدول الأعمال (الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧)، فقال إن اللجنة ما زالت تنتظر ورود عدة تقارير من الأمين العام عن هذا البند وإنها لا تستطيع اتخاذ أي قرارات الى أن تصدر هذه التقارير. وقال إنه لم يحرز تقدم يذكر بشأن التقرير المتعلق بالوفورات (A/C.5/50/57 و Add.1)؛ وأن المقترحات المتعلقة بمعدلات الشواغر وإنهاء الخدمة القسري ما زالت موضع نقاش. وأضاف أن المواضيع الرئيسية الأخرى التي خضعت للمناقشة حتى الآن هي، أولا، إدخال عبارة "في حدود الموارد الحالية" في قرارات الجمعية العامة، وثانيا، اعتمادات السلطة الدولية لقاع البحار. وقد أعد مشروع قرار بشأن المسألة الأخيرة لكنه لا يمكن وضعه في صيغته

النهائية إلا بعد أن تنظر اللجنة في تقرير الأداء الأول للميزانية البرنامجية الذي هو ليس متاحا بعد. وسيتوقف الجدول الزمني لباقي المشاورات غير الرسمية على المدخلات التي تقدمها الأمانة العامة. وقال إنه يأمل رغم ضيق الوقت في اختتام أعمال اللجنة بنجاح في نهاية السنة.

٥٣ - السيد العالم (بنغلاديش)، نائب الرئيس: تكلم بصفته منسقا للبند ١١٤ من جدول الأعمال (تخطيط البرامج) والبند ١١٨ من جدول الأعمال (خطة المؤتمرات)، فقال إنه قد أجريت أربع جولات من المشاورات غير الرسمية بشأن الخطة المقترحة المتوسطة الأجل، وأنه تم التوصل الى توافق في الآراء بشأن كل من البرامج الـ ٢٥ التي هي قيد النظر فيما عدا البرنامج ١ (الشؤون السياسية) والبرنامج ٩ (التجارة والتنمية) والبرنامج ١٩ (حقوق الإنسان)، والبرنامج ٢٤ (الخدمات الإدارية) والبرنامج ٢٥ (المراقبة الداخلية). وفيما يتعلق بخطة المؤتمرات، قال إن المفاوضات جارية بشأن مشروع القرار ذي الصلة، الذي تم التوصل الى اتفاق بشأن أهم الأجزاء فيه. أما المسألتان الرئيسيتان اللتان ما زالتا معلقتين فتتصلان بالعطلتين الإسلاميتين (عيد الأضحى وعيد الفطر) والجلسات الإضافية المقرر عقدها. وتوقع أن تتم تسوية هاتين المسألتين أثناء المشاورات غير الرسمية المقرر إجراؤها في اليوم التالي.

٥٤ - السيد غوميني (أوكرانيا)، المقرر: تكلم بصفته منسق البند ١٢٠ من جدول الأعمال (إدارة الموارد البشرية)، فقال إنه قد أجريت تسع جولات من المشاورات غير الرسمية بشأن البند قيد البحث. وأضاف أن اللجنة اتخذت مقررا بشأن استخدام المتقاعدين بعد الجولات الثلاث الأول وكرست الجولات الست الباقية لإعداد مشروع قرار جامع بشأن إدارة الموارد البشرية. وبدلا من قضاء الوقت في عقد جلسات للأسئلة والأجوبة مع ممثلي مكتب إدارة الموارد البشرية، ينبغي للجنة أن تركز على الانتهاء من أعمالها بشأن البند ١٢٠ من جدول الأعمال كيما توفر التوجيه السياسي لذلك المكتب.

٥٥ - السيد بلوكيس (لاتفيا): تكلم بصفته منسق البند ١١١ من جدول الأعمال (التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات) فقال إن النظر في البند ١١١ من جدول الأعمال كان معقدا لأن الوثائق ذات الصلة كانت ضخمة إذ ضمت نحو ٢ ٠٠٠ صفحة. وفي جلستين غير رسميتين أجاب ممثلو مجلس مراجعي الحسابات والوكالات المتخصصة والأمانة العامة على الأسئلة التي طرحتها الوفود. وأضاف أنه ينبغي الإجابة على باقي الأسئلة في الجولة القادمة من المشاورات غير الرسمية التي سينظر بعدها في مشروع المقرر ذي الصلة. وأن المسألتين الرئيسيتين اللتين قد تتركز عليهما المناقشات هما تنفيذ التوصيات والتغيير في مدد عضوية أعضاء مجلس مراجعي الحسابات.

٥٦ - السيدة أراغون (الفلبين): تكملت بصفتها منسقة البند ١٤١ من جدول الأعمال (تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب المراقبة الداخلية) فقالت إن وكيل الأمين العام للمراقبة الداخلية شارك في حوار بناء في الجولة الأولى من المشاورات غير الرسمية بشأن البند ١٤١ من جدول الأعمال وأوضح عددا من المسائل التي أثارتها الوفود؛ وأنه سيقدم كتابة مزيدا من المعلومات. وعلاوة على ذلك، ناقشت اللجنة بعض عناصر

مشروع المقرر ذي الصلة، وأعربت عن الأمل في إمكان اختتام المناقشات في الجولة المقبلة من المشاورات غير الرسمية.

٥٧ - الرئيس: قال إن المنسقين بحاجة الى دعم كامل من الوفود كافة من أجل توجيه أعمال اللجنة والوصول بها الى خاتمة ناجحة. وأعرب عن ثقته في إيراد البيانات التي ألقيت في الجلسات الرسمية للجنة على النحو الواجب في مشاريع القرارات التي يجري إعدادها. وحث الأمانة العامة، علاوة على ذلك، على التعاون بتقديم إجابات دقيقة على الأسئلة التي تطرحها الوفود نظرا لضيق الوقت الذي يمكن أن تخصصه اللجنة لجلسات الأسئلة والأجوبة.

٥٨ - السيدة بينا (المكسيك): قالت إنها قلقة حيال الجدول الزمني لباقي المشاورات غير الرسمية بشأن عدد من البنود الهامة في جدول الأعمال. فعلى وجه الخصوص، لم يخصص في هذا الاسبوع إلا جلسة غير رسمية واحدة لجدول الأنصبة المقررة على الرغم من أن اللجنة قد أمضت وقتا طويلا بشأن هذه المسألة في جلساتها الرسمية. ويمثل جدول الأنصبة المقررة والخطة المقترحة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية والمخطط العام للميزانية وخطة المؤتمرات المسائل الحيوية التي تحتاج الأمانة العامة توجيها بشأنها والتي تمس الحاجة الشديدة الى اتخاذ الجمعية العامة قرارات بشأنها. وعليه أعربت هي عن الأمل في تحديد مواعيد لعقد مزيد من الجلسات بشأن هذه البنود التي لا يمكن إرجاؤها الى أن تستأنف الجمعية العامة أعمالها في الربيع. أما فيما يتعلق بإشارة الممثل الكندي الى المنشور الشهري المتعلق بالموارد المالية للمنظمة، فقد أكدت على أن هذه المنشورات ما هي إلا بيانات صحفية وليست وثائق للجمعية العامة. واختتمت كلامها بالقول إنه ينبغي للجمعية العامة بصفتها جهازا رئيسيا للأمم المتحدة، أن تبلغ رسميا بحالة التدفق النقدي للمنظمة.

٥٩ - السيد موتشانغا (زامبيا): قال إنه لم تحدد بعد مواعيد للمشاورات غير الرسمية بشأن عدد من بنود جدول الأعمال، وطلب من أمانة اللجنة إعداد جدول زمني للنظر في هذه البنود. وسأل، على وجه الخصوص، متى ستجري اللجنة مشاورات غير رسمية بشأن البند ١٤٠ من جدول الأعمال (الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام).

٦٠ - السيد أكاكبو - ساتشيفي (أمين اللجنة): قال إنه تقرر إجراء مشاورات غير رسمية بشأن البند ١٤٠ من جدول الأعمال في يوم الاثنين ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦.

٦١ - السيدة انسيرا (كوستاريكا): تكلمت باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين فقالت إنها هي الأخرى يساورها القلق بشأن الموعد الزمني لأعمال اللجنة الذي لم يتح إلا عقد جلسات قليلة جدا بشأن عدد من البنود الهامة من جدول الأعمال. فعلى وجه الخصوص، لم يحدد عقد إلا جلسة واحدة بشأن جدول الأنصبة المقررة. وعلاوة على ذلك، لم تصدر بعد بعض التقارير عن بنود جدول الأعمال هذه. وأضافت أن مجموعة الـ ٧٧

والصين تعمل بصورة مكثفة على كفالة اتخاذ القرارات في نهاية الدورة الحالية بشأن البنود الرئيسية من جدول الأعمال مثل الميزانية البرنامجية والمخطط العام للميزانية وجدول الأنصبة المقررة وخطة المؤتمرات.

٦٢ - السيد دروزدوف (أوكرانيا): قال إنه يشارك ممثل المكسيك والوفود الأخرى القلق الذي أعربوا عنه فيما يتعلق بالجدول الزمني للمشاورات غير الرسمية بشأن جدول الأنصبة المقررة نظرا الى وجوب اتخاذ قرار حول هذه المسألة في حينه.

٦٣ - الرئيس: اقترح أن تعرب الوفود عن قلقها لمنسق البند ١١٩ من جدول الأعمال (جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة) في المشاورات غير الرسمية التي ستجري بعد ظهر هذا اليوم.

٦٤ - السيدة بويرغو - رودريغيس (كوبا): قالت إنها تشارك ممثلة كوستاريكا الآراء التي أعربت عنها باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين. وفيما يتعلق بالأسئلة التي أثيرت بشأن البند ١١٦ من جدول الأعمال قالت إن وفدها قرر أن يشارك في المشاورات غير الرسمية على أساس أن البند يمكن تناوله في جلسة رسمية. وعليه سألت ما إذا كان في وسع وكيل الأمين العام لشؤون الإدارة والتنظيم أن يتناول الشواغل التي بقيت لدى وفدها حول مجلس الكفاءة في الجلسة الرسمية المقبلة للجنة.

٦٥ - الرئيس: قال إنه سيعلم وكيل الأمين العام أن لدى اللجنة أسئلة إضافية. وإن أمانة اللجنة سعت في إعداد برنامج أعمال اللجنة المؤقت الى أن تأخذ الشواغل التي أعربت عنها الوفود في الاعتبار. وأن اللجنة تضطلع بدور مركزي في الدورة الحالية للجمعية العامة نظرا الى أنها تعالج بعض المسائل الرئيسية التي لا يمكن تناولها من دون تضافر الجهود من قبل كل الوفود. وحض باسم اللجنة المنسقين على مضاعفة جهودهم في الأيام القليلة المقبلة لتحقيق نتائج مرضية في مشاوراتهم.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٠٥